

0794- وجوب الزكاة في الأجرة إذا حال عليها الحول وبلغت

النصاب - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. المستمع ادم احمد يوسف الرفاعي يسأل ويقول عملت عند شخص ولم يعطني الاجرة الا بعد عام. هل تجب علي الزكاة حينئذ ام لا؟ جزاكم الله خيرا. نعم. اذا كانت الاجرة تبلغ النصاب او تضم الى ما - 00:00:00 وعندك من النقود وحال عليها الحول وجبت فيها الزكاة. لان بقاءها في ذمة المستأجر دين لك عليه والدين تجب فيه جفاف ما لم يكن هذا الدين على معسر او على مماطل لا تدري هل ياتي او لا هل يحصل او لا يحصل؟ فهذا انما تجب فيه الزكاة اذا - 00:00:20 امرته. واما اذا كان هذا الدين على مليء باذل فانها تجب فيه الزكاة كل ما حل عليه الحول سواء قبضته او لم تقبضه. نعم -

00:00:40